قـــرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢٦٠ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته بشأن مكافحة غسل الأموال ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ المعدل بشأن إنشاء المحاكم الاقتصادية ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون الجمارك ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٧ لسنة ١٩٥٨ بشأن إنشاء نيابة الشئون المالية والتجارية بالإسكندرية الصادر فى ١٩٥٨/١٠/٣٠ ؛

وعلى قرار السيد المستشار النائب العام رقم ٢٧٢٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن إنشاء نيابات غسل الأموال ؛

وعلى الكتاب الدورى الصادر من السيد المستشار النائب العام رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٨ بشأن المحاكم الاقتصادية ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ فى ٢٠٢٢/٩/١٢ ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يعدل مسمى "نيابة الشئون المالية والتجارية بالإسكندرية" إلى مسمى "نيابة الشئون الاقتصادية وغسل الأموال بالإسكندرية" ، ويحل المسمى الجديد محل المسمى القديم أينما ورد .

(المادة الثانية)

تفصل "نيابة الشئون الاقتصادية وغسل الأموال بالإسكندرية" عن "نيابة غرب الإسكندرية الكلية" ، وتضم "لنيابة استئناف الإسكندرية" ، على أن يتولى إدارتها عضو نيابة بدرجة محام عام على الأقل ، ويكون مقرها ذات المقر السابق (الكائن بالطابق الحادى عشر – مبنى مجمع المحاكم بالمنشية – محافظة الإسكندرية) .

(المادة الثالثة)

تختص "نيابة الشئون الاقتصادية وغسل الأموال بالإسكندرية" بالإضافة إلى الاختصاصات المقررة لها – بتحقيق الهام من قضايا غسل الأموال التى تقع بدائرة "نيابة استئناف الإسكندرية" ، والإشراف على تحقيقات قضايا غسل الأموال التى تتم بنيابات غسل الأموال بالنيابات الكلية التابعة لدائرة "نيابة استئناف الإسكندرية" ، على أن يكون التصرف فيها – فى جميع الأحوال – على النحو الوارد بقرار النائب العام رقم ٢٧٢٢ لسنة ٢٠١٩ بإنشاء نيابات غسل الأموال .

(المادة الرابعة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من يوم السبت الموافق ٢٠٢٢/١٠/١

تحريرًا فى ٢٠٢٢/٩/١٥

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان